



المادة 2: في إطار عمليات تحضير وإجراء الانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية على مستوى ولايتي بجاية وتيزي وزو ليوم السبت 15 أكتوبر 2022، يتم تسخير أشخاص من قبل منسق المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

المادة 3: يسخر منسق المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الموظفين وأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية المعنية بعمليات تحضير وإجراء الانتخابات، وكذا كل شخص مسجل في القائمة الانتخابية، أثناء فترة الاقتراع خلال مدة تتراوح من ثلاثة (3) إلى خمسة (5) أيام.

المادة 4: يستخدم الأشخاص المسخرون في إقليم بلدية إقامتهم.

غير أنه يمكن، عند الاقتضاء، نقلهم داخل نطاق الاختصاص الإقليمي لأي بلدية أخرى في الولاية المعنية بالانتخابات الجزئية.

المادة 5: ينشر هذا القرار بكل وسيلة مناسبة.

حرر بالجزائر في 27 محرم ..... عام 1444 الموافق ... 25 أوت ... سنة 2022.

مطلو شيرفي  
السيد: محمد شرفي

